محددات عملية التوظيف المصرفى فى البنوك الإسلامية

د/ محمد الوطيـــان

كلية الدراسات التجارية

الهيئة العامة للتعليم التطبيقى والتدريب ــ الكويت

١ــ مقدمة :

يعد مدخل ميزانية البنك أحد أهـم المـداخل المتبعة فى دراسة وتحليل العمليات المصرفية فـى البنوك التجارية بصـفة عامـة . وإذا كـان مـدخل الميزانية لهذا الغرض ، يعد مدخلا عاما ومتسـعا ، فإن هناك مداخل فرعية تندرج فى إطار هذ المدخل العام ، ولعل أهمها مدخل إدارة الأصـول ، ومـدخل إدارة الخصوم ، ومدخل الإدارة الشـاملة لميزانيـة البنك . إن هذه المداخل تسـتهدف تنظـيم مناقشـة الموضوع المطـروح للبحـث. ولاشـك أن الهـدف الأساسي لأى بنك تجارى هو تحقيق الربحيـة مـع المحافظة على السيولة . غير أن البنوك الإسـلامية تختلف عن البنوك التجارية العادية اختلافا جوهريا ، يتمثل فى الابتعاد عن أى عمل حرمه الله .

وتذهب بعض البنوك الاسرمية إلى بعد من ذلك حيث تبتعد عن أى عمل به شبهة التحـريم غيـر أن هدف الربحية الحلال، والحفاظ على السيولة يظل له الأولوية لدى مسئولى البنوك الاسلامية . حقيقـة أن هدف السيولة فى البنوك الاسلامية تكون إدارته أيسر مما هو عليه الحال فـى البنـوك التجاريـة ، إلا أن سرعة دوران رأس المال فـى عمليـات التوظيـف بالمشاركة أو المرابحة (أو المضاربة) يظل هدفا لدى البنوك الإسلامية بقصد تحقيق الربح الشرعى.

إن توظيف الأموال فى البنوك الإسلامية لـه أهمية خاصة تتجاوز بكثير أهمية غيره من المهـام المصرفية بل أن مستقبل البنوك الإسلامية مرهـون أساسا بمدى قدرة العاملين بها على القيام بوظيفـة التوظيف المصرفى بشكل مناسب . فعن طريق هـذه الوظيفة تتحقق أهداف البنـك الإسـلامى وأهـداف المجتمع المسلم.

وتحكم عملية التوظيف فـى البنـوك الإسـلامية مجموعة مبادىء أساسية هى (١).

المبدأ الأول : ضرورة الحرص على إستخدام المـال وتوجيه المـال بالقـدر المناسـب والكافى لعملية التوظيف

المبدأ الثانى : حتمية استمرارية وديمومـة التوجـه التوظيفى والاستثمارى لأموال البنك ، وعدم حبس الأموال وحجبها عن التعامـل، وعـدم الاحتفاظ بها عاطلة بالبنك.

المبدأ الثالث: وجوب اتباع أرشد السبل وأفضلها فى تقويم واختيار مجالات التوظيف والاستثمار والتأكد من سلامتها.

المبدأ الرابع: وجوب تحقيق نوع من الموازنـة فـى التوجيهات التوظيفية والاستثمارية تحقيقـا لمبدأ العدالة الاقتصادية والاجتماعية وعدم حرمان مجالات النشاط الاقتصادى المباحة شرعا من التوظيف والاستثمار فيها.

وتتم عملية التوظيف أو مـنح التمويـل فـى البنوك الإسلامية فى إطار منضبط فى ضوء القواعـد والأحكام الشرعية لإستثمار وتشغيل الأموال.

وتخضع عمليـة التوظيـف (اسـتخدامات الأموال) للرقابة والمتابعة سواء ذاتية مـن جانـب الفرد المسلم العامل بالبنك ذاته ، أو من أجهزة البنك ، أو الأجهزة البنك ، أو الأجهزة الخارجيـة لهيئـة الرقابة الشرعية التى عليها ليس فقط مراقبة العمـل ومتابعته ، ولكن عليها أيضـا توضـيح الضـوابط الإسلامية الأمره والقواعد الإسـلامية الناهية ، وإظهار كيفية تطبيقها فى التعامل المصرفي الاسـلامى مـع العملاء.

وتخضع عملية التوظيف فى البنوك الإسلامية إلى مجموعة (حزم) من العوامل . كل حزمة منهـا تتصل بجانب من الجوانب الحاكمة لعملية التوظيـف التى يظهر لنا الشكل التالى :

العوامل المتحكمة فى عملية التوظيف

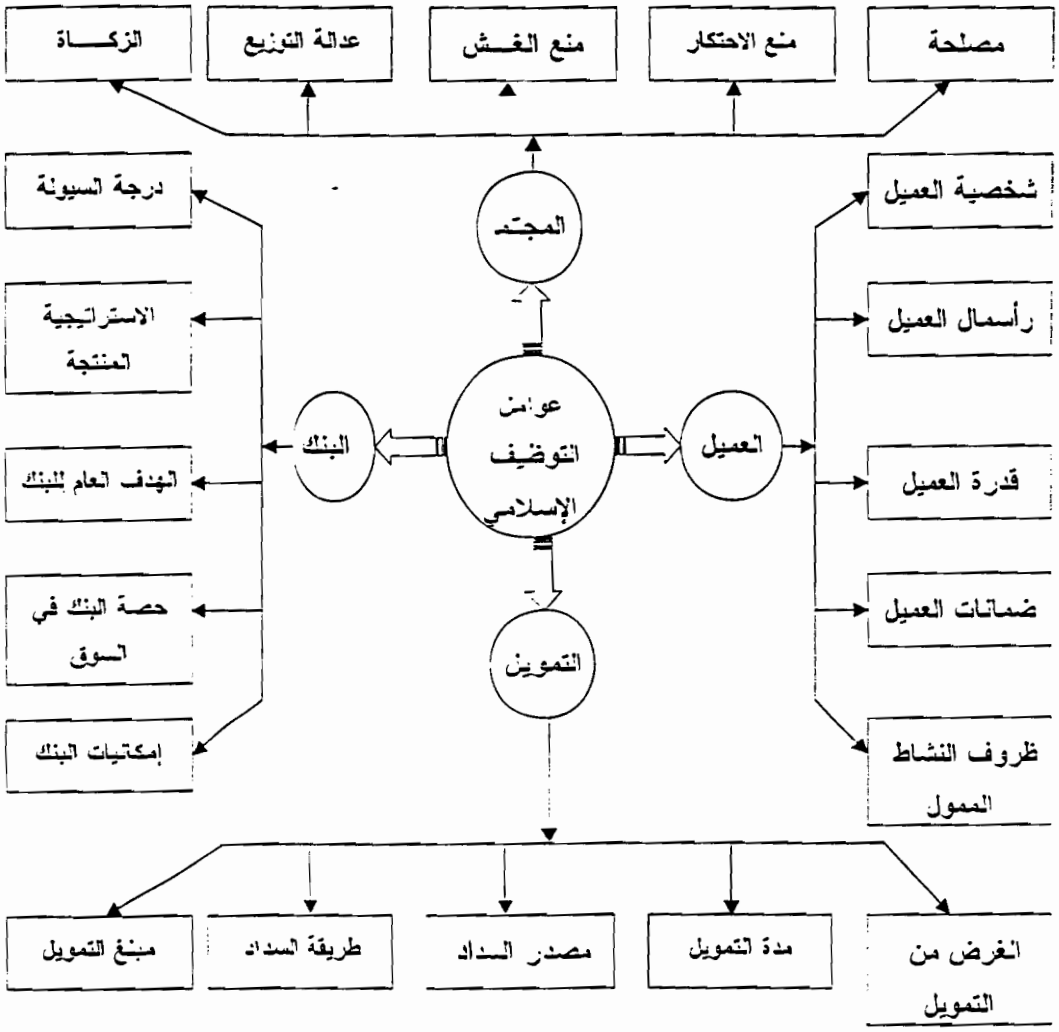

الحزمة الرابعة : حزمة المجتمع الإسلامي .

وفيما يلي عرض لكل منها بشيء من التفصيل من خلال الأقسام الأربعة التالية :

٢ - مجموعة الأسس التوظيفية الخاصة بالعميل [٢]:

ترتبط هذه المجموعة من الأسس التوظيفية بهدف واحد هو قياس مدى المخاطر التي قد يتعرض لها البنك نتيجة منحة التمويل لعميل معين من العملاء وهل يمكن للبنك تحمل المخاطر ، ومدى سلامة الموقف الائتماني للعميل ، وإلى أي مدى يمكن للبنك التعامل مع هذا العميل وحدود ومحددات هذا التعامل **وتتعلق هذه المجموعة من الأسس بالجوانب الآتية[٣]:**

- شخصية العميل .
- قدرة العميل على إدارة نشاطه .
- رأس مال العميل المساهم في النشاط .
- الضمانات المادية وغير الاقتصادية المحيطة بالعميل .

حتى يتكامل البناء بكامله ، ومن ثم فإنه لا يجب أن نتجاهل أي عنصر من هذه العناصر عند دراسة حالة العميل طالب التمويل ، وإلا نكون بذلك قد أهدرنا أحد أهم المقومات الخاصة بالعميل . وفيما يلي دراسة لهذه المقومات بشيء من الإيجاز :

أ - **شخصية العميل :**

جمع هذه البيانات . فالكثير من العملاء لا يرغبون في كشف علاقاتهم التجارية ، ومراكزهم المالية أمام الطوائف التي ينتمون إليها . وتكمن الصعوبة في أن هذه الطوائف هي التي تملك المعلومات التي يمكن أن تفيد البنك الإسلامي فيما لو كانت هذه المعلومات صادقة . لذلك فقد يلجأ البنك لجمع هذه المعلومات دون إعطاء تفصيلات عن سبب جمعها لمن يقدم إليهم الاستفسار ، وهو أمر تزداد معه صعوبة الحصول على هذه المعلومات . وأيا كانت هذه الصعوبات فإن قيام البنك الإسلامي باختيار العناصر التي يعهد إليها بجمع البيانات - فضلا عن تدريب هذه العناصر - يمثل واحدا من طرق عديدة يمكن من خلالها التغلب على هذه الصعوبات . كما أن عملية الاستدلال يجب أن تكون على قدر كبير من الدقة حتى تكون النتائج معبرة عن واقع شخصية العميل وهي من أهم العوامل التي يتعين دراستها بدقة تامة قبل اتخاذ أي قرار بمنح التمويل لعميل ما فكلما كان العميل يتمتع بشخصية أمينة رزينة ونزيهة وسمعة طيبة في الأوساط المالية والاجتماعية وملتزما بكافة تعهداته وحريصا على الوفاء بالتزاماته كلما كان أقدر على إقناع البنك بمنحه التمويل .

إن قياس المطلوب قياس عام معنوي كعامل الأمانة والنزاهة بدرجة دقيقة أمر يكتنفه بعض الصعوبات من الناحية العملية ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيط العائلي له والمستوى المعيشي الذي يحياه ، وموارده المالية الخاصة ، والمشاكل المالية التي يعانيها ومستواه الاجتماعي ، وسجل أعماله التي قام بها ، وماضيه مع البنك ومع الغير وسابق تصرفاته مع البنوك الأخرى ، وهل هناك ما يشوبها .

إن صعوبة جمع البيانات الخاصة بشخصية العميل ، ونزاهته ، تكمن في ضرورة توخي البنك السرية التامة في عملية طالب التمويل ، لأن أي اهتزاز في شخصية العميل أو في أحد مقوماته يهدد الملاءة الائتمانية والثقة في هذا العميل . ولا يكون بذلك أهلا للحصول على التمويل المطلوب من البنك الإسلامي .

ب - **قدرة العميل :**

يجب أن يتمتع العميل ، سواء كان فردا عاديا أو شخصية معنوية (شركة - مؤسسة - منظمة - هيئة) ، بالكفاءة والقدرة الفنية والإدارية اللازمة لإدارة نشاطه بنجاح . فأهم عامل يضعف المقومات الائتمانية للمنشآت هو جهل مديري المنشأة أو ضعف كفايتهم وعدم إلمامهم بطبيعة عملهم . ومن ثم تكون قدرة هؤلاء المديرين على تحقيق أهداف المنشأة محدودة ، بل يكون من الصعب التحقق من قدرتهم على سداد التزامات المنشأة تجاه البنك وتجاه الغير ،

مهما كانت عناصر النزاهة والأمانة والشرف متوفرة في شخصياتهم .

فلا يكفي أن يكون العميل أمينا . إذ يجب أن يكون أمينا ، ومحترفا للعمل الذي طلب من أجله التمويل ، ومشهودا له بالمهارة في أداء هذا العمل . لذلك قد تطلب البنوك في بعض الأحيان بيان بسابق الخبرة في المجال المطلوب تمويله ، حتى لا تكون أموال البنك معرضة للخسارة .

ج - رأس المال المساهم به العميل في إدارة نشاطه :

يرتبط هذا العنصر بمصادر التمويل الذاتية للمنشأة التي تشمل كلا من رأس المال المستثمر والاحتياطات والأرباح غير الموزعة ، التي يظل عليها حقوق الملكية .

ومن ثم تهتم البنوك بمعرفة ناتج نشاط هذا العميل ، حجم الأرباح المتحققة عنه ، وقيمة الأصول التي يمارس بها نشاطه ، سواء كانت في شكل أراضي ومباني ومنشآت وآلات ومعدات ومخزون مواد خام أو مواد تامة الصنع أو تحت التشغيل .

وبصفة عامة ، يتعين على البنك الإسلامي في سبيل تحديده لقدرة العميل على سداد التزاماته ، الحصول على بيانات ومعلومات عن العميل تكفي للتعرف على النواحي الآتية (٤):

- حجم الاستثمارات المطلوبة لممارسة العميل نشاطه .
- مصادر تمويل هذه الاستثمارات ومدى تناسبها بين مصادر التمويل الذاتية (رأس المال والاحتياطات) ، ومصادر التمويل الخارجية (التمويل المصرفي الإسلامي وباقي الالتزامات) .
- قيمة الأصول والموجودات الخاصة بالعميل أو بالشركة ، ومدى ملاءمتها الائتمانية من حيث سرعة بيعها ، والتخلص منها بتحويلها إلى نقد سائل لسداد التزامات العميل ، إذا ما أحس البنك أن هناك تلاعبا بأمواله وأموال المسلمين.

وبصفة عامة يقوم الباحث الائتماني بتحليل القوائم المالية الخاصة بالمنشأة للوقوف على مدى سلامة مركزها المالي ، ومدى صلاحية هيكل التمويل الخاص بها وخاصة تحليل كل من الميزانية وحساب الأرباح والخسائر عن السنوات القليلة الماضية ، وكذا الموازنة المقبلة .

أما لو كان المشروع يمثل ابتكارا أو فكرة جديدة ، فإنه يكون من الضروري دراسة عوامل العرض والطلب على منتجات المشروع ، وقدرته على الاستمرار في دنيا الأعمال .

د - الضمانات المادية التي يقدمها العميل:

يعد الضمان المادي الذي يقدمه العميل من أهم العناصر المؤثرة على اتخاذ القرار الائتماني . وفي العادة لا يلجأ إلى تسييل الضمان إلا في حالة تأكد البنك من عدم قدرة العميل على سداد التزاماته في الوقت الحاضر ، أو في المستقبل القريب وأن ظروف الإعسار التي يمر بها ظروف دائمة ، أو أن جزءا كبيرا منها يرجع إلى إدارته غير الحكيمة لأمواله أو أن هناك شبه عدم قدرة العميل على إدارة نشاطه . ومن ثم فلا أمل يرجى من محاولة انتشاله من هذه الظروف أو تعويمه بتقديم ائتمان جديد .

ومن ثم يقوم البنك بمصادرة الضمانات المادية وتسييلها سواء بالبيع أو بالتصفية ومن أهم هذه الضمانات الأراضي ، العقارات ، بضائع ، الآلات والمعدات، المواد الخام ، الأوراق المالية ، السندات الحكومية ، الكمبيالات ، والاعتمادات وغيرها .

ويجب على البنك التأكد من توافر الشروط الائتمانية في الضمانات المادية التي يقدمها العميل من حيث ملكيته لها ، ومن حيث قيمتها ، ومن حيث عدم رهنها لغير البنك ، ومن حيث سهولة بيعها وتصريفها (٥).

هـ - الظروف الاقتصادية وغير الاقتصادية المحيطة بالعميل :

يجب على البنك دراسة مدى تأثر المنشأة طالبة التمويل بالاتجاهات العامة

للنشاط الاقتصادي بشكل عام ، وبالصناعة أو بالحرفة التي يمارسها العميل بشكل خاص . أي مدى تأثر المنشأة طوال مدة التمويل بالدورة العامة للنشاط الاقتصادي ككل والدورة الخاصة للنشاط الخاص الذي يمارسه العميل واتجاهات كل منهما ، ومدى علاقة وارتباط ذلك بنشاط العميل طالب التمويل . ويرتبط بهذه الظروف مكانة المنشأة في السوق وهل هي رائدة أو تابعة ، وهل لها مركز القيادة أو إنها تتبع ما يحدث في هذا السوق . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يجب دراسة أثر البيئة السياسية والاجتماعية والقانونية التي تعمل في إطارها ، ومعرفة قدرة هذه المنشأة على التكييف مع المتغيرات التي تحدث في السوق .

وبعد دراسة هذه العوامل الخمسة سالفة الذكر ، يصل الباحث الائتماني إلى تحديد مقدار المخاطرة التي يكتنفها التسهيل الائتماني المطلوب ، وهل المخاطرة المحسوبة يمكن تحملها وقبولها باعتبار أنها معتدلة ، أو أنها ضخمة لا تتناسب مع السياسة العامة للبنك ، ومع المقدار العائد المتوقع من الإقراض .

٣- مجموعة الأسس التوظيفية الخاصة بالبنك الإسلامي (٦):

تقوم المعاملات في البنك الإسلامي على مجموعة من الأسس تتمثل في الآتي :

i - عدم التعامل بالربا، أو أي عمل يمكن أن يؤدي ، بطريق مباشر أو غير مباشر، إلى الربا . إن هذا الأساس هو أول قاعدة تحكم عمل البنك الإسلامي وتفرق بينه وبين البنك الربوي . لقد نظم الإسلام الحياة الاجتماعية بما فيها الجوانب الاقتصادية بطريقة تبعدنا وتغنينا عن التعامل بالربا ، لقد حرم الله الربا ، وفي تحريمه أبلغ دليل على عدم وجود صلاح للإنسان أو للمجتمع في هذا الربا . فلماذا يكون اللجوء إليه ؛ وفيه مفسدة للإنسان والمجتمع ؟ ، إن البنك الإسلامي حينما يمارس نشاطه يسير وفقا لمبادئ أشمل وأعم من مبادئ العمل المصرفي فقط ، إن البنك الإسلامي يسير وفقا لأحكام الاقتصاد الإسلامي المستمدة من الشريعة الغراء

ii - الجهد هو الأساس لتحقيق الربح، قال الله تعالى: ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون﴾ (الجمعة : ١٠) . إن العمل والجهد المبذول في أداء العمل سواء كان هذا الجهد عضلي أو عقلي ، هو أساس تحقيق الربح في مفهوم البنوك الإسلامية . إذ أنه لا يجوز شرعا أن يتحقق الربح دون بذل المجهود ، أو عن طريق استغلال الآخرين، وبطبيعة الحال يجب أن يكون العمل عملا غير محرم في شريعة الله.

iii - استهداف البنوك الإسلامية تحقيق التنمية ، تستمد البنوك الإسلامية هذا الهدف من مبادئ الاقتصاد الإسلامي . إذ تقرر هذه المبادئ تقديم مصلحة الجماعة ، والعمل على الإنماء الشرعي لثروة المجتمع . فالله خلق الإنسان لإعمار الأرض، والإعمار يعني التنمية التي تحقق رفاهية الإنسان .

قد لا يعلم بعض الدارسين أن البنك الإسلامي مؤسسة اقتصادية تخضع في نشاطها لقوانين الاقتصاد، ومن ثم أن فإن معاملاتها المختلفة تتم في إطار اقتصادي، وأن كان إطار اقتصادي ذو طبيعة خاصة تتفق مع الشريعة الإسلامية الغراء . ومن هنا تتأثر قرارات التوظيف في البنوك الإسلامية بمجموعة من المتغيرات والثوابت الخاصة بالبنك الإسلامي ذاته ، والتي يتعين دراستها والإحاطة بها بشكل كامل .

وتتمثل العوامل التي تتأثر بها قرارات الاستثمار في البنك الإسلامي في الآتي (٧):

i - الهدف العام الذي يسعى البنك إلى تحقيقه .

ii - الخطة المصرفية التي يتبعها البنك في إدارة عملياته المصرفية .

iii - حصة البنك ومكانته في السوق المصرفي .

iv - إمكانيات البنك المادية والبشرية والإدارية .

v - درجة السيولة الآنية التي يتمتع بها البنك .

i - العنصر الأول : درجة السيولة :

كلما كانت درجة السيولة لدى البنك مرتفعة ، كلما كانت رغبة البنك في منح الائتمان مرتفعة أيضا . أما إذا كانت أمواله موظفة بشكل كامل والسيولة لديه محدودة ، كلما كانت قرارات البنك الائتمانية أكثر رشاده وأكثر تشددا والعكس صحيح .

ii - العنصر الثاني : الاستراتيجية المتبعة :

تؤثر الاستراتيجية التي يتبعها البنك في قراره الائتماني ، أي في استعداده لمنح ائتمان معين أو عدم منح هذا الائتمان . عادة ما تقوم البنوك باتباع أو تبني أحد الاستراتيجيات الآتية :

i - استراتيجية قيادة السوق :

هي استراتيجية هجومية تتبعها البنوك كبيرة الحجم التي تتوسع باستمرار ومن ثم تكون قدرتها ورغبتها في منح المزيد من الائتمان كبيرة ، واستعدادها أكبر لتقبل درجة أكبر من المخاطر حتى يمكن أن تحقق حجم عمليات مناسب . وعادة ما تكون هذه البنوك أيسر في التعامل وفي منح الائتمان عن غيرها من المؤسسات المصرفية .

ii - استراتيجية الانقياد للسوق :

تتبعها البنوك المتحفظة التي تعاني من خلل في مراكزها المالية ، ومن ثم فإنها تستخدم الأدوات التقليدية في منحها للائتمان . ولا تقبل على أي عملية تتضمن مخاطر غير المخاطر المعتادة .

iii - استراتيجية الرشادة الائتمانية :

تقوم البنوك صغيرة الحجم باتباعها عادة ، خاصة إذا كانت مواردها المالية محدودة. وتقوم هذه الاستراتيجية على رفض منح الائتمان لأي عميل أو لأي نشاط أو بأي مبلغ يتضمن مخاطر مرتفعة . وينحصر ائتمانها بشكل عام في تمويل النشاط الجاري .

iii - العنصر الثالث : الهدف العام للبنك :

للبنوك التجارية ثلاثة أهداف أساسية هي : الربحية المثلى والنمو في الحصة السوقية والاستقرار المتنامي . يضاف إليها خدمة أغراض التنمية الاقتصادية وهي أهداف عامة لكافة المؤسسات المصرفية . ويقوم كل بنك بترجمة هذه الأهداف إلى أهداف كمية ، مثل تحديد رقم الأعمال (إجمالي الميزانية) الذي يرغب في تحقيقه خلال السنة وحجم الأرباح الذي يسعى إلى تحقيقه . وكلما كانت الأهداف التي وضعها البنك أكبر من الهدف الذي حققه في العام الماضي كلما كان استعداده أكبر لمنح ائتمان جديد .

أما بالنسبة للبنوك الإسلامية فإن لها أهدافا إضافية ، وتحظى أيضا بالأولوية مثل أهداف تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي ، وتطبيق الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات ، وتأكيد الجانب الاجتماعي للمال ، فضلا عن نفع الأمة الإسلامية وهو ما يؤدي إلى الاستخدامات ذات النفع الاقتصادي والاجتماعي .

iv - العنصر الرابع : حصة البنك في السوق المصرفي :

كلما كان البنك رائدا في السوق المصرفي ويحوز جانبا يعتد به من معاملات هذا السوق تعكسها حجم معاملاته في هذا السوق ، وكلما كانت هذه المعاملات تتسم بطابع الاستقرار والنمو والتوازن كلما كانت قابلية البنك لمنح التمويل أكبر ، وإن كان تمويله يتجه إلى القطاعات التقليدية ، حيث يغلب عليه الطابع النمطي للعمليات الائتمانية . ولا يقبل القائمون على إدارته العمليات التي تحتوى على مخاطر مرتفعة .

غير أنه في كل الأحوال يجب مراعاة القواعد والشروط الائتمانية المختلفة في العمليات الائتمانية المقدمة للبنك لتمويلها ، حتى لا يواجه البنك بأي موقف يكون من شأنه أن يفقد سمعته وثقة عملائه فيه .

V لعنصر الخامس : إمكانيات البنك المادية والبشرية :

يتعلق هذا العنصر أساسا بمدى القدرة التي تتوافر للبنك ، خاصة فيما يتعلق بالكوادر البشرية التي لديه والمؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة الائتمان المصرفي، وما تتطلبه هذه الكوادر من

مهارات ومن كفاءات إدارية للقيام بعبء العمل الإداري من تخطيط وتنظيم وتوجيه ومتابعة وكلما توافرت هذه المهارات والكفاءات كلما كان البنك أقدر على منح ائتمان جيد وجديد ، بل ويكون استعداده أكبر لتحمل قدرا أكبر من المخاطر المحسوبة ، خاصة إذا كان لديه احتياطات ضخمة تم تكوينها خلال مراحل زمنية طويلة من أرباحه المتحققة .

كما أن للمقدرة وخبرة القائمين على شئون التمويل والائتمان في البنك دورا فعالا في منح أو عدم منح الائتمان وتفضيل مشروع عن مشروع آخر .

٤- مجموعة الأسس التوظيفية الخاصة بالتمويل الممنوح [٨]:

يعبر التمويل الممنوح عن علاقة ارتباطية بين البنك وبين عميله وهي علاقة قائمة على الثقة المتبادلة بين الطرفين ، كما أنها تعد أيضا علاقة تعاونية ذات طبيعة خاصة ويتعين قبل الدخول في تفاصيل هذه العلاقة أن يتم دراسة مجموعة من الأسس التوظيفية الخاصة بالتمويل المطلوب منحة من البنك إلى عملية وهي تأخذ شكل عوامل خاصة بالتمويل يتعين معرفتها ودراسة أبعادها قبل اتخاذ قرار بمنح التمويل أو عدم منحه .

وأهم هذه العوامل ما يلي :

i - **الغرض من التمويل :**

يجب معرفة الغرض من التمويل بشكل تفصيلي ، وأن يحدد العميل المجال الذي سوف يستخدم فيه هذا التمويل بشكل دقيق ، حتى يمكن للبنك اتخاذ قرار بشأنه والحكم على مدى مناسبة منح هذا التمويل من عدمه ، وهل يتوافق مع سياسة البنك التمويلية الإسلامية .

ii - **مدة التمويل :**

من المتعارف عليه إن المخاطر تزداد بازدياد المدة الممنوح عنها التمويل ومن ثم يجب معرفة المدة التي يرغب العميل خلالها الحصول على مبلغ التمويل

iii- **بلغ التمويل :**

إذا كان المبلغ المطلوب صغيرا فإنه يكون من السهل الحصول عليه إذا ما توافرت الشروط المعتادة لمنحه . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن مقدار العائد المتوقع تحقيقه من عملية التمويل ومدى المخاطر التي تكتنف العملية التمويلية يعدان من العوامل المؤثرة على اتخاذ البنك الإسلامي قراره . فدافع الربح هام بالنسبة للبنك الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية بشرط أن يتم تحقيق هذا الربح في إطار مفهوم وضوابط إسلامية محددة . غير أنه كلما زاد المبلغ المطلوب للتمويل زادت أهمية توسيع وتعميق الدراسة الخاصة بمنح الائتمان من ناحية ، وقدرة البنك على تحمل المخاطر ، وتركيز توظيف أمواله لدى عميل أو عدة عملاء من ناحية أخرى.

٥- مجموعة الأسس التوظيفية الخاصة بالمجتمع :

يطلق على هذه الأسس أيضا مصطلح "أخلاقيات التوظيف التمويلي. " فهناك ترابط وثيق بين توظيف المال إسلاميا وبين القيم الأخلاقية حيث يجب أن يمتنع صاحب المال عن استعمال ماله على نحو يلحق الضرر بمصلحة الجماعة . لأن الاقتصاد الإسلامي يقوم على مجموعة من المبادئ : منها التوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة ، وأن مصلحة الجماعة مقدمة عن مصلحة الفرد إذا ما كان هناك تعارض بين المصلحتين . كما أن الاقتصاد الإسلامي يقوم على مبدأ أن المال مال الله، والإنسان مستخلفا فيه . فالمالك الحقيقي للمال هو الله سبحانه وتعالى ، أما الإنسان الذي تحت يده هذا المال فهو مستخلف في استخدامه وتنميته بما يحقق الهدف الأسمى وهو إعمار الأرض . فالله - جل جلاله - كرم الإنسان بأن سخر له ما في الكون لخدمته . فالأرض بما فيها من يابسة وماء وثروات في باطنها مسخرة لخدمة الإنسان

فالبنك الإسلامي يرى نفسه جزءا من المجتمع الذي يعمل فيه ، ومن ثم يسعى إلى خدمته من خلال أحداث تفاعل بين خدماته التي يقدمها وبين حاجات هذا

المجتمع . وبمعني أخر من خلال وحدة العقيدة والشريعة والفكر والمصالح المشتركة يصبح لبنك قوة ذات تأثير قوى في مجتمع متعاون [٩].

أن البنك الإسلامي في المجتمع الإسلامي مسئول عن واجباته قبل هذا المجتمع ، وعليه أن يقوم بها ويؤديها للمنفعة العامة. ومن ثم فإن المعاملات المصرفية للبنوك الإسلامية لا تخضع لحكم الأفراد ولا لرغبات ذاتية أو نوازع حزبية، وإنما تقوم لنفع الناس والمجتمع ومن ثم تكون منفعة العمل المصرفي الإسلامي تبادلية ، وربحه الذي يحققه يخلو من شبهة الضرر والضرار ، تنتفي عنه صفة الفساد حيث لا يقوم على حبس المال بل على استثماره وتشغيله وإنمائه بالطرق الشرعية . ويعظم من منفعته من خلال تفاعل المال مع باقي عوامل الإنتاج من عمل وأرض وإدارة .

ومن هنا تجاوزت وظيفة البنك الإسلامي مجال تجميع الموارد المالية وتوظيفها إلى مجال العمل على إشباع الحاجات لصالح المجتمع ككل ، من خلال توظيف الموارد لإسعاد الفرد وصالح المجتمع في وقت واحد ومن خلال توسيع قاعدة المستفيدين منه [١٠].

وفي الوقت ذاته فإن البنك الإسلامي يعمل على إيجاد نظام عادل للتوزيع من خلال استثماراته وتوظيفاته ، ومن خلال الخدمات المختلفة الأخرى التي يقدمها.

وبصفة عامة يمكن توضيح الجوانب الاجتماعية للتوظيفات التي يقوم بها البنك الإسلامي في النواحي الآتية [١١]:

i - تحقيق مصلحة الجماعة .
ii - منع الاحتكار ومحاربته .
iii - منع الغش والتدليس والغبن .
iv - تحقيق عدالة التوزيع .
v - إقامة النظام المالي الإسلامي المتكامل الذي أساسه ومحوره الزكاة .

وفيما يلي عرض موجز لكل منها :

i - تحقيق مصلحة الجماعة :

حيث يتعين على البنك الإسلامي توظيف المال لحساب الصالح العام ولتحقيق مصلحة الجماعة . فوظيفة المال في الإسلام وظيفة روحية واجتماعية وليست مادية كما هو الحال في النظم الوضعية .

إن إعطاء البنك حرية التصرف لعملائه عند إتاحته بعض المال لهم لتمويل نشاطهم الاقتصادي يتم وضعها في إطار قواعد محددة . منها أن يكون هذا التصرف لصالح العميل الفرد ولصالح الجماعة معا . فيجب أن يراعي البنك قدرة المشروع على خلق فرص عمالة جديدة ، وذلك بحصر أعداد الفنيين والعمال المهرة الذين يحتاج إليهم المشروع . فكلما كان عدد هؤلاء من الكبر كلما زادت أهمية المشروع في حل مشكلات البطالة وخلق فرص عمل جديدة تستوعب أعدادا من الشباب ، كذلك يجب مراعاة قدرة المشروع على زيادة طلب المشروعات الأخرى ، وذلك إذا كان إنتاجه سيكون لسلع مكملة لمنتجات الأنشطة الأخرى ، كما يجب أن يراعي البنك أثر إنشاء المشروع المطلوب تمويله على ميزان مدفوعات الدولة ، فالمشروعات التي يترتب عليها زيادة الصادرات للعالم الخارجي تكون مفضلة عن تلك المشروعات التي تقوم على الاستيراد ، وبما يحقق وفرة في حصيلة النقد الأجنبي.

ii - منع الاحتكار ومحاربته :

يجب على البنك الإسلامي ألا يسمح باستخدام أمواله في إيجاد وضع احتكاري لعميل معين يتاجر بأقوات المسلمين ويغلي ثمن منتجاته أو خدماته عليهم ، فضلا عن قيام البنك بمحاربة الاحتكارات القائمة والعمل والتدخل بتوظيفاته واستماراته المباشرة وغير المباشرة لكسر أي احتكار قائم ، وحماية للأمة الإسلامية وإشاعة مناخ الاستقرار بين كافة أفرادها . إذ أن ذلك يحقق السلام الاجتماعي الذي نادى به الإسلام ، كما يطهر نفوس المسلمين تجاه بعضهم البعض بما يحقق الطمأنينة ويبعث المحبة بينهم .

iii - منع الغش والتدليس والغبن :

أن وجود البنك الإسلامي كشريك وممول ومضارب في السوق من شأنه منع الغش في السلع والتدليس في المعاملات

والغبن في الثمن والجزاء ، وذلك لحرص البنك على أن تكون كافة معاملاته طاهرة مطهرة امتثالا لأوامر الله وتعاليم رسوله الكريم [٢٢].

iv - تحقيق عدالة التوزيع :

لما كان البنك الإسلامي يعمل على تحقيق التوظيف الكامل والشامل لجميع عوامل الإنتاج ، فإنه يعمل أيضا بالضرورة على تحقيق عدالة توزيع الناتج بين أصحاب هذه العوامل ومن هنا يتحول المجتمع الإسلامي إلى مجتمع المنتجين كل يأخذ بأسباب الإنتاج الذي يفي حاجته وحاجة من يعول وحاجة المجتمع .

v - إقامة النظام المالي الإسلامي المتكامل :

إن محور هذا النظام وأدواته الرئيسية هي الزكاة . فالزكاة أداة هامة من أدوات تنمية المجتمع ووسيلة فعالة لإعادة توطين وتوجيه عناصر الثروة في هذا المجتمع .

فضلا عما تسهم فيه من توسيع فعال لنطاق السوق ، وزيادة قدرة الأفراد والجماعات الفقيرة على الاستهلاك الذي يوسع من قاعدة الاستيعاب أمام المشروعات المنتجة للسلع والمقدمة للخدمات فترتفع ربحيتها ويقوى من اقتصادياتها.

خاتمة البحث :

عرضنا في هذه الورقة العوامل الحاكمة لعملية توظيف الأموال في البنوك الإسلامية ، واتضح أن هذه العوامل منها ما يتعلق بالعميل كقدرته وضماناته التي يقدمها للبنك . ورأسماله وظروف نشاطه وشخصيته وسلوكياته ، ومنها ما يتعلق بظروف البنك . فالبنك عليه أن يوظف أمواله فيما يخدم ويحقق أهدافه العامة ، والمحافظة على حصته في السوق المصرفي ، وكيفية تحقيق المعادلة الصعبة وهي التوفيق بين السيولة والربحية . كما أن من العوامل الحاكمة لعملية توظيف الأموال في البنوك الإسلامية ما هو متعلق بالمجتمع حيث تقتضي مبادئ الاقتصاد الإسلامي تحقيق مصلحة الجماعة ، وتقديمها عن مصلحة الفرد في حالة تعارض المصلحتين. كما يتعين مراعاة اعتبارات العدالة ، ومنع الغش وهي جميعها أهداف يسعى المجتمع الإسلامي لتحقيقها . كذلك هناك عوامل تتعلق بعملية التمويل ذاتيا ويتوقف عليها قرار التمويل كمدة التمويل ، مصدر السداد ، طرق السداد ، مبلغ التمويل ومدته .

إن هذه العوامل يجب أن ينظر إليها جميعها نظرة متكاملة بحيث تحقق مبادئ العمل في البنوك الإسلامية . وهي الحيطة والحذر والحرص " في استخدام الأموال " ، بما لا يتعارض مع الوظيفة الاجتماعية للمال ، وبما لا يؤدي إلى حبسه عن التعامل في مجالات النشاط اقتصادي التي أباحها الشرع ، وحبسه عن تلك المجالات المحرمة أو التي يشوبها شبهة التحريم .

إن قيام البنك الإسلامي بوضع ضوابط منح الائتمان على النحو الوارد في الدراسة يحقق منفعة المجتمع . فهو من ناحية يحمي حقوق ملاك الأموال بضمانها وتوظيفها . ومن ناحية أخرى يتيح هذه الأموال لتحقيق العمران في الأرض . وهو الهدف الذي من أجله خلق الإنسان . لقد خلقنا الله في هذه الأرض لنسعى في مناكبها ، ونعمل على إعمارها . وأن المال مال الله وإن الإنسان مستخلف فيه ، وعليه أن يحافظ على ما استخلفه فيه العلي القدير بما يحقق خير البشر بإقامة النظام الإسلامي المتكامل في شقه الخاص بالعبادات وشقه الخاص بالمعاملات ، وبما يحقق التوازن بين الشقين ويدمج بينهما . إن تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي ومبادئ العمل المصرفي في البنوك الإسلامية يحتاج لوجود المسلم الذي يطبق تعاليم الدين الحنيف في مختلف نواحي حياته الاجتماعية . فالمنظومة متكاملة ، ولا يمكن تجزئتها .

هوامش البحث :

١ - الجمال ، م ١٩٨٠ ، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتاب المصري ، القاهرة.
٢ - الجمال ، ١٩٧٨، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية ، دار الشرق للنشر والتوزيع.
٣ - الجمال ، م ١٩٨٠ ، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتاب المصري ، القاهرة
٤ - الحصري ، أ ١٩٨٦ ، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي ، بيروت .
٥ - الحصري ، أ ١٩٨٦ ، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي ، بيروت .
العبادي ، ع ، موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة ، المكتبة العصرية ، بيروت .
٦ - الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، الجزء الخامس والسادس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٢ .
محي الدين ، أ ١٩٨٦ ، عمل الشركات الاستثمار الإسلامية في السوق العالمية ، مطبعة السعادة ، القاهرة .
٧ - الجمال ، ١٩٧٨، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية ، دار الشرق للنشر والتوزيع
الجمال ، م ١٩٨٠ ، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتاب المصري ، القاهرة .
٨ - محي الدين ، أ ١٩٨٦ ، عمل الشركات الاستثمار الإسلامية في السوق العالمية ، مطبعة السعادة . القاهرة .
الجمال ، م ١٩٨٠ ، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتاب المصري ، القاهرة .
٩ - عفر ، م ١٩٨١ ، نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام ، الأثمان والأسواق، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .
١٠ - عفر ، م ١٩٨١ ، نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام ، الأثمان والأسواق، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .
محي الدين . أ ١٩٨٦ ، عمل شركات الاستثمار الإسلامية في السوق العالمية ، مطبعة السعادة . القاهرة .
١١ - الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، الجزء الخامس والسادس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٢ .
١٢ - بابلي ، م ١٩٨٢ ، المال في الإسلام ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت .

مراجع البحث :

١. الأمين ، حسن عبد الله ، الفوائد المصرفية الربا ، القاهرة – الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .

٢. بابلي ، م ١٩٨٢ ، المال في الإسلام ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت.

٣. الجمال ، غ ١٩٧٨، المصارف وبيوت التمويل الإسلامية ، دار الشرق للنشر والتوزيع .

٤. الجمال ، م ١٩٨٠ ، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، دار الكتاب المصري، القاهرة .

٥. الحصري ، أ ١٩٨٦ ، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، دار الكتاب العربي ، بيروت .

٦. العبادي ، ع ، موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة ، المكتبة العصرية ، بيروت .

٧. عفر ، م ١٩٨١ ، نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام ، الأثمان والأسواق، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .

٨. العوضي ، ر ١٩٨٠ ، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية .

٩. محي الدين ، أ ١٩٨٦ ، عمل الشركات الاستثمار الإسلامية في السوق العالمية ، مطبعة السعادة ، القاهرة .

١٠ الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية ، الجزء الخامس والسادس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٢م .

١١ النجار ، أحمد " بنوك بلا فوائد أو منهج الصحوة القاهرة:دار وهدان ١٩٧٧م ".

١٢ عبده ، عيسى " بنوك بلا فوائد بيروت دار الفتح ١٩٧٠م " .

١٣ حسن ، سامي " تطوير الأعمال المصرفية الطبعة الثانية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية ، عمان مطبعة الشرق ومكتبتها ، بدون تاريخ".

١٤ السالوسي ، على حكم ودائع البنوك وشهادات الاستثمار ، القاهرة ، مجمع البحوث الإسلامية ، بدون تاريخ " .

١٥ المصري ، رفيق ، مصرف التنمية الإسلامي الطبعة الثانية بيروت مؤسسة الرسالة ١٩٨٤م " .

١٦ طلان ، عبد الوهاب " الربا والإسلام ، العدد ١١ ، ، ١٢ ، ١٩٥١م "

١٧ شحاتة ، حسين " الفروق الأساسية بين المصارف الإسلامية والبنوك الربوية ، مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد ٣٠ ، ١٤٠٤ هـ .